ضوابط نقد الرواة عند ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه (الجرح والتعديل)

معاذ عقاب أحمد عواد

قسم الدراسات الإسلامية - كلية العلوم والآداب في المذنب - جامعة القصيم

الملخص

يعد ابن أبي حاتم من أئمة علم الجرح والتعديل، فأقواله مقبولة عند العلماء، وهو عمدة لمن جاء بعده، وقد جاء هذا البحث لتعرف منهج ابن أبي حاتم وضوابطه في معرفة حال الرواة والحكم عليهم وعلى رواياتهم في كتابه «الجرح والتعديل».

اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي، وجاء في مبحثين: الأول يتناول معنى الضبط والنقد لغة، والتعريف بابن أبي حاتم وبمقدمة كتابه «الجرح والتعديل»، والثاني يتناول ضوابط نقد الرواة عند ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه «الجرح والتعديل».

وتمثلت أهم النتائج في أن الضوابط المتعلقة بالعدالة وبالضبط عند ابن أبي حاتم متفق عليها بين الجمهور.

الكلمات المفتاحية: ضبط الراوي، عدالة الراوي، نقد الرواة.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الهادي الأمين المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد...

فإن الله ميّز هذه الأمة عن غيرها من الأمم بمزايا عديدة، واختصها بخصائص فريدة لم تسبقها أمة إليها، ومن هذه المزايا علم الجرح والتعديل والاهتمام بالأسانيد ومعرفة الرواة وأحوالهم، والذي يسّر الله له علماء أفذاذا ونقادا حُذّاقا عرفوا أحوال الرواة وسبروا أحاديثهم ورواياتهم فميّزوا صحيحها من ضعيفها وسليمها من سقيمها.

ومن هؤلاء العلماء والأئمة ابن أبي حاتم رحمه الله الذي يعد أحد علماء هذا الفن وأحد جهابذة هذا العلم.

وقد قام هذا البحث بمحاولة استخراج واستخلاص ضوابط ومقاييس نقد الرواة عند ابن أبي حاتم من خلال مقدمة كتابه «الجرح والتعديل» والتي تعد من أهم ما كُتب في هذا العلم. وتظهر أهمية هذا البحث في مكانة هذا الإمام، وكلامه في الرواة، واعتماد من جاء بعده عليه، واعتمادهم على أقواله في الجرح والتعديل.

أما منهج هذا البحث فقد قام على المنهج الاستقرائي التام لمقدمة ابن أبي حاتم، ثم اعتماد المنهج الاستنباطي في صياغة ضوابط نقد الرواة عند ابن أبي حاتم، ثم التدليل عليه من كلام ابن أبي حاتم رحمه الله فيما نقله عن غيره أو قاله هو بنفسه، ورب عبارة واحدة يستخرج منها أكثر من ضابط.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الضوابط قد اتفق على كثير منها جمهور المحدثين؛ مما يدلل على ميل ابن أبي حاتم إلى قواعد الجرح والتعديل المعروفة عند جمهور المحدثين.

وقد اعتمد البحث على كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم بتحقيق مصطفى عبد القادر عطا وهو المقصود عند ذكر الكتاب ما لم ينص على غير ذلك.

واقتضت طبيعة البحث تقسيمه إلى مبحثين:

المبحث الأول: معنى الضبط والنقد لغة، والتعريف بابن أبي حاتم ومقدمته، وينقسم إلى مطلبين: المطلب الأول: تعريف الضبط والنقد لغة. والمطلب الثاني: التعريف بابن أبي حاتم ومقدمة كتابه «الجرح والتعديل».

والمبحث الثاني: ضوابط نقد الرواة عند ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه «الجرح والتعديل». وينقسم إلى: المطلب الأول: ضوابط النقد المتعلقة بالعدالة. والمطلب الثاني: ضوابط النقد المتعلقة بالضبط. والمطلب الثالث: ضوابط النقد المتعلقة بأمور متفرقة.

المبحث الأول: معنى الضبط والنقد لغة، والتعريف بابن أبي حاتم ومقدمته.

المطلب الأول: تعريف الضبط والنقد لغة.

قبل أن نشرع في الحديث عن ضوابط النقد عند ابن أبي حاتم لا بد لنا من أن نبين معنى الضبط والنقد لغة لتظهر لنا العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى المقصود في البحث.

الفرع الأول: تعريف الضبط لغة

قال ابن منظور في تعريف الضبط: «الضبط: لزوم الشيء وحبسه، ضَبَطَ عليه وضَبَطَه يضبطه ضَبْطا وضَباطة، وقال الليث: الضبط: لزوم شيء لا يفارقه في كل شيء، وضَبْط الشيء: حفظه بالحزم، والرجل ضابط: أي حازم، ورجل ضابط وضبنطي: قوي شديد، ورجل أضبط: يعمل بيديه جميعا»[1].

وقال صاحب «القاموس المحيط»: «ضبطه ضبطا وضباطة: حفظه بالحزم، ورجل ضابط وضبنطى

(1) ابن منظور، لسان العرب 340/7، مادة: «ضبط».

كحبنطى: قوي شديد، وأضبط: يعمل بيديه جميعا»[1].

وفي «المعجم الوسيط»: «ضبطه ضبطا: حفظه بالحزم حفظا بليغا، وأحكمه وأتقنه، يقال: ضبط البلاد وغيرها: قام بأمرها قياما ليس فيه نقص، وضبط الكتاب ونحوه: أصلح خلله أو صححه وشكله... والضابط عند العلماء: حكم كلي ينطبق على جزيئاته، وجمعه: ضوابط، ولقب في الجيش والشرطة، وجمعه ضباط، ويقال: رجل ضابط: قوي شديد»[2].

وبعد هذه الجولة مع اللغويين في معاجمهم، نجد أن الضبط لغة يعني: لزوم الشيء وحبسه، والضابط: حكم كلي ينطبق على جزيئاته التي تُعرف أحكامها من خلاله، وجمعه ضوابط.

وحينما نتحدث في هذا البحث عن ضوابط النقد عند ابن أبي حاتم فهذا يعني أننا نقصد استخراج الأحكام الكلية والمعايير المجملة الدالة والمنطبقة على جزئيات معينة داخل مقدمة ابن أبي حاتم وهذه الأحكام الكلية هي ضوابط يمكن أن تعمم على جميع الجزئيات، ونتعرف من خلالها قواعد ابن أبي حاتم وضوابطه في الحكم على الرواة.

الفرع الثاني: تعريف النقد لغة

قال ابن فارس في «معجم مقاييس اللغة»: «نقد: النون والقاف والدال أصل صحيح يدل على إبراز شيء وبروزه، ومن ذلك النقد في الحافر وهو تعثره... ومن الباب: نقد الدرهم وذلك أن يكشف عن حاله في جودته أو غير ذلك، ودرهم نقد: وازن جيد، كأنه قد كشف عن حاله فعلم»[3].

وفي «لسان العرب»: «النقد والتنقاد: تمييز الدراهم وإخراج الزيف منها... ونقده إياها نقدا: أعطاه، فانتقدها: أي قبضها، قال الليث: النقد: تمييز الدراهم وإعطاؤكها إنسانا، وأخذها الانقاد»[4]. وقريب من هذا ما ذكره الفيروزآبادي في «القاموس المحيط»[5].

وفي «المعجم الوسيط»: «نقد الشيء نقدا: نقره ليختبره أو ليميز جيده من رديئه، ويقال: نقد الدراهم والدنانير وغيرهما نقدا وتنقادا: ميز جيدها من رديئها، ويقال: نقد النثر ونقد الشعر: أظهر ما فيهما من عيب أو حسن، وفلان ينقد الناس: يعيبهم ويغتابهم، والناقد الفني: كاتب عمله تمييز العمل الفني جيده من رديئه وصحيحه من زيفه، وجمعه نقاد ونقدة»[6].

ويظهر من معنى النقد لغة أنه يدل على إبراز شيء وبروزه وإظهاره، كأن الشيء لم يكن معروفا حاله فمع النقد ظهر حاله وكشف عنها بغض النظر عن نتيجة هذه الحال جيدة كانت أو سيئة، فنقد الدراهم يراد منه معرفة الدراهم جيدها من سيئها، وكذلك نقد الشعر وما شابه ذلك مما يراد نقده.

أما اسم الفاعل في هذا الأصل فهو: ناقد، وهو كما جاء في «المعجم الوسيط» عن الناقد الفني: كاتب عمله تمييز العمل جيده من رديئه وصحيحه من زيفه، وعمل هذا الناقد مستمد من أصل هذه الكلمة وهو كشف حال الشيء وبيان محاسنه من عيوبه.

وبناء عليه فإن التعبير عن النقد أو وصفه بأنه جيد أو سيئ خطأ مخالف للأصل اللغوي لأن النقد وسيلة والوصف بالحسن والسوء نتيجة فلا يجوز أن نطلق على النتيجة مصطلح الوسيلة ولا يجوز العكس كذلك، فالنقد حيثما كان هو محاولة للكشف عن حال الشيء فهل إذا ظهر أن ذلك الشيء جيد قلنا إن النقد كان إيجابيا وإذا ظهر أن ذلك الشيء سيئ نقول: إن النقد صار سلبيا، وكأننا استفدنا من النقد الإيجابي ولم نستفد من النقد السلبي، هذا مخالف لمعنى هذه الكلمة وأصلها اللغوي؛ وعليه فإن الأصل أن النقد لا أنواع له بهذا الاعتبار فكله نقد يراد منه الكشف عن حال الشيء وإبرازه وإظهاره للآخرين.

ويحاول هذا البحث أن يتعرف الضوابط التي استطاع من خلالها ابن أبي حاتم نقد الرواة وإبراز حالهم في مقدمة كتابه «الجرح والتعديل» مع الإشارة إلى أن هذه الضوابط وهذا النقد يوصلنا إلى معرفة حال الراوي بغض النظر عن تعديله أو تجريحه فالوسيلة شيء والنتيجة شيء آخر.

المطلب الثاني: التعريف بابن أبي حاتم ومقدمة كتابه «الجرح والتعديل»

الفرع الأول: ترجمة ابن أبي حاتم[7]

هو أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران التيمي الحنظلي

(1) الفيروزآبادي، القاموس المحيط 384/2، مادة: «ضبط «، فصل الضاد باب الطاء.

(2) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، 553/1، مادة: «ضبط».

(3) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة 467/5 مادة: «نقد».

(4) ابن منظور، لسان العرب 425/3، مادة: «نقد».

(5) الفيروزآبادي، القاموس المحيط 354/1، مادة: «نقد»، فصل النون، باب الدال.

(6) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، 982/2، مادة: «نقد».

(7) مصادر الترجمة: الذهبي، سير أعلام النبلاء 2220/2. الذهبي، تذكرة الحفاظ 829/3. الصفدي، الوافي بالوفيات 93/6. السيوطي، طبقات الحفاظ 347/1.

الرازي، ولد سنة240هـ، وطلب العلم في صباه، وقرأ القرآن بإرشاد أبيه، ثم توجه إلى طلب الحديث برفقة أبيه وحج معه سنة 255هـ، وقال ابن أبي حاتم (كما نقل عنه أصحاب الترجمة): «رحل بي أبي سنة 55 وما احتلمت بعد فلما بلغنا ذا الحليفة احتلمت فسر أبي حيث أدركت حجة الإسلام»[1]. وقد رحل رحمه الله إلى الحجاز والشام ومصر والعراق والجزيرة.

قال الخليلي فيما نقله عنه أصحاب الترجمة: «أخذ علم أبيه وعلم أبي زرعة وكان بحرا في العلوم ومعرفة الرجال والحديث الصحيح من السقيم، صنف في الفقه واختلاف الصحابة والتابعين وعلماء الأمصار وكان زاهدا يعد من الأبدال»[2].

أما مصنفاته فقد كانت كثيرة؛ إذ صنف «المسند» في ألف جزء، وكتاب «الزهد»، وكتاب «الكنى»، و«الفوائد الكبير»، و«فوائد الرازيين»، وكتاب «تقدمة الجرح والتعديل» وأشياء. وكان رحمه الله واسع العلم من كبار علماء النقد في رجال الحديث، ويدل على ذلك كتابه «الجرح والتعديل» وغيره من كتبه التي تدل على سعة علمه.

وقد اعتمد ابن أبي حاتم في كتابه «الجرح والتعديل» على كتاب البخاري، حتى قال أبو أحمد الحاكم[3]: «كنت بالري وهم يقرؤون على عبد الرحمن بن أبي حاتم كتاب «الجرح والتعديل» فقلت لابن عبدويه الوراق: هذه ضحكة، أراكم تقرؤون كتاب «تاريخ البخاري» على شيخكم على الوجه، وقد نسبتموه إلى أبي زرعة وأبي حاتم، فقال: يا أبا أحمد اعلم أن أبا زرعة وأبا حاتم لما حمل إليهما «تاريخ البخاري» قالا: هذا علم لا يستغنى عنه، ولا يحسن بنا أن نذكره عن غيرنا، فأقعدا عبد الرحمن، فسألهما عن رجل بعد رجل، وزادا فيه ونقصا». ولا شك أن هذه مبالغة غير دقيقة يخالفها العقل والواقع.

أما العقل: فابن أبي حاتم أحد كبار أئمة النقد وله علم واسع وشخصية مستقلة في هذا العلم شهد له بذلك العلماء؛ قال الذهبي: له كتاب نفيس في «الجرح والتعديل»[4]. وقال: كتابه في الجرح والتعديل يقضي له بالرتبة المنيفة في الحفظ[5]. وقال ابن كثير فيمن توفي سنة 327هـ: وممن توفي فيها الحافظ الكبير ابن الحافظ الكبير أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس الرازي صاحب كتاب «الجرح والتعديل»، وهو من أجل الكتب المصنفة في هذا الشأن[6].

أما الواقع: فإن كتاب «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم يحتوي على تراجم عديدة لرواة لم يتكلم عنهم البخاري في كتابه «التاريخ» وهذا يناقض القول السابق.

يقول المعلمي اليماني: «كأن أبا أحمد رحمه الله سمعهم يقرؤون بعض التراجم القصيرة التي لم يتفق لابن أبي حاتم فيها ذكر الجرح والتعديل ولا زيادة مهمة على ما في التاريخ فاكتفى بتلك النظرة السطحية، ولو تصفح الكتاب لما قال ما قال! لا ريب أن ابن أبي حاتم حذا في الغالب حذو البخاري في الترتيب وسياق كثير من التراجم وغير ذلك، لكن هذا لا يغض من تلك المزية العظمى وهي التصريح بنصوص الجرح والتعديل ومعها زيادة تراجم كثيرة، وزيادات فوائد في كثير من التراجم بل في أكثرها، وتدارك أوهام وقعت للبخاري وغير ذلك، وأما جواب ابن عبدويه الوراق فعلى قدر نفسه لا على قدر ذينك الإمامين أبي زرعة وأبي حاتم، والتحقيق أن الباعث لهما على إقعاد عبد الرحمن وأمرهما إياه بما أمراه إنما هو الحرص على تسديد ذاك النقص وتكميل ذاك العلم، ولا أدل على ذلك من اسم الكتاب نفسه (كتاب الجرح والتعديل)»[7].

وخلاصة الكلام أن ابن أبي حاتم أحد علماء النقد والجرح والتعديل الذين يحتج بهم ويعتبر كتابه مرجعا حافلا لجميع الدارسين وخلاصة لجهود العلماء السابقين في هذا المجال وإضافة منه رحمه الله على كلامهم وآرائهم.

توفي رحمه الله في محرم سنة 327هـ وعمره 87 سنة، رحمه الله رحمة واسعة.

الفرع الثاني: التعريف بمقدمة كتاب «الجرح والتعديل»

يعد ابن أبي حاتم من أئمة الجرح والتعديل المشهورين، ويعد كتابه «الجرح والتعديل» من أهم الكتب وأوسعها، وقد وضع ابن أبي حاتم لكتابه المذكور مقدمة جيدة أصل فيها لعلوم الجرح والتعديل وأشهر

(1) المراجع السابقة نفسها.

(2) المراجع السابقة نفسها. الأبدال في اللغة الزهاد وعند الصوفية لقب يطلقونه على رجال طبقة من مراتب السلوك عندهم. ينظر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط، (45/1) مادة: «بدل».

(3) هو أبو أحمد الحاكم محمد بن محمد بن أحمد إسحاق النيسابوري الكرابيسي، الحاكم الكبير، مؤلف كتاب «الكنى»، ت 378هـ الذهبي، سير أعلام النبلاء (في ترجمة أبي أحمد الحاكم) 3653/3.

(4) الذهبي، سير أعلام النبلاء 2220/2.

(5) الذهبي، تذكرة الحفاظ 830/3.

(6) ابن كثير، البداية والنهاية 216/11.

(7) مقدمة المعلمي اليماني على «الجرح والتعديل» 11/1.

أئمته وأعلامه وقد جاءت هذه المقدمة في قسمين: القسم الأول: وهو الجزء الأكبر من المقدمة وذكر فيه أصولا مفيدة في تأصيل علم الجرح والتعديل ومعرفة الآثار الصحيحة من السقيمة ومن يقوم على ذلك وكان يتبع في هذه الأصول أسلوب الاستفهام فمثلا يقول: «فبماذا تعرف الآثار الصحيحة والسقيمة؟ قيل: بنقد العلماء والجهابذة الذين خصهم الله عز وجل بهذه الفضيلة، ورزقهم هذه المعرفة في كل دهر وزمان»[1].

ثم بعد ذلك بدأ ابن أبي حاتم في هذا القسم بترجمة للعلماء الجهابذة والنقاد في علم الحديث والجرح والتعديل الذين جعلهم الله علما للإسلام وقدوة للدين ونقادا لناقلة الآثار، حيث ذكر رحمه الله (118) ترجمة لأئمة هذا الشأن؛ بدأهم بالإمام مالك وختمهم بوالده أبي حاتم رحمهم الله جميعا، وكان يذكر في ترجمة كل واحد منهم شيئا من أخبارهم وأحوالهم وعلمهم ومعرفتهم بالرجال والآثار وما يتصل بذلك من أحوالهم رحمهم الله.

وهذا القسم يستحق أن يكون كتابا منفصلا بذاته فيُقال: «تقدمة كتاب الجرح والتعديل»، وكأن هذا الكتاب جعله ابن أبي حاتم لتأصيل هذا العلم ومعرفة أهم علمائه ونقاده والأصول التي يقوم عليها، لتعرف كيفية الحكم على الرواة ووصف أحوالهم.

القسم الثاني: أما القسم الثاني فتطرق فيه ابن أبي حاتم للحديث عن أهمية هذه الأمة وميزاتها على غيرها، ثم ذكر أبوابا في التثبت في السنن ونقلها ومشروعية الجرح والتعديل، وفائدة معرفة الثقات من الضعفاء، وغير ذلك من أصول هذا العلم.

ومما ذكره في هذه المقدمة مراتب الجرح والتعديل عنده، وأرى ألا بأس بذكرها على طولها لمعرفة أحوال الرواة عنده ومراتبهم من حيث تصنيفه هو، حيث يقول:

«إن الناقلة للآثار والمقبولين على منازل وإن أهل المنزلة الأعلى: الثقات، وإن أهل المنزلة الثانية: أهل الصدق والأمانة. ووجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى، وإذا قيل للواحد إنه: ثقة أو متقن أو ثبت فهو ممن يحتج بحديثه، وإذا قيل إنه: صدوق أو محله الصدق أو لا بأس به فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه، وهي المنزلة الثانية، وإذا قيل: شيخ فهو بالمنزلة الثالثة يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية، وإذا قيل: صالح الحديث فإنه يكتب حديثه للاعتبار. وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا، وإذا قالوا ليس بقوي فهو بمنزلة الأولى في كتبة حديثه إلا أنه دونه، وإذا قالوا ضعيف الحديث فهو دون الثاني لا يطرح حديثه بل يعتبر به، وإذا قالوا متروك الحديث أو ذاهب الحديث أو كذاب فهو ساقط الحديث لا يكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة»[2].

يوضح لنا ابن أبي حاتم من خلال هذه المقدمة مراتب الجرح والتعديل عنده، وسقت كلامه هذا لتعرف مراتب الرواة عنده، لتعرف ضوابطه في نقده للرواة، التي جعلته يصنفهم ويرتبهم هذا الترتيب.

وأود أن أشير قبل الشروع بذكر هذه الضوابط أن ابن أبي حاتم لا ينص على هذه الضوابط صراحة بل يشير إليها إشارة، أو ينقل أقوال العلماء المعتمدين والنقاد المعروفين في هذه الضوابط ويقرها ولا يعلق عليها وهذا يعني قبوله لها خاصة إذا أوردها على سبيل مدح هؤلاء العلماء وتفضيلهم على غيرهم في هذا العلم.

المبحث الثاني: ضوابط نقد الرواة عند ابن أبي حاتم في مقدمة كتابه «الجرح والتعديل».

المطلب الأول: ضوابط النقد المتعلقة بالعدالة

يشترط في الراوي حتى تقبل روايته أن يكون عدلا، والعدالة تتحقق بشروط خمسة هي:

1. الإسلام.
2. البلوغ.
3. العقل.
4. التقوى.
5. الاتصاف بالمروءة.

وكل شرط من هذه الشروط له أصول وتفصيلات مذكورة في كتب الحديث ومصطلحه.

يقول الأوزاعي: «خذ دينك عمن تثق به وترضى به»[3]. فالأصل في المسلم ألا يقبل رواية من لا يثق بدينه. وعلى اشتراط العدالة مضى ابن أبي حاتم في كتابه حيث كان له ضوابط في الراوي تتعلق بالعدالة، وأهمها:

الضابط الأول: عدم قبول رواية كل مبتدع يدعو إلى بدعته ويغلو في مذهبه ويستبيح الكذب.

مسألة قبول رواية المبتدع أو ردها مسألة مشهورة عند العلماء، وملخص الكلام فيها أن المبتدع إن لم يكن غاليا في بدعته ولم يكفّر لأجلها وكان من مذهبه تحريم الكذب ولم يرو ما يؤيد بدعته قُبل حديثه، وما كان خلاف ذلك ففيه كلام يطول[4].

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 52/1.

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 37/2.

(3) المرجع السابق 320/1.

(4) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص

فالراوي صاحب البدعة أو صاحب الهوى لا يقبل حديثه، روى ابن أبي حاتم بسنده عن الإمام مالك قوله: «لا يؤخذ العلم من أربعة: رجل معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ورجل يكذب في أحاديث الناس إذا حدث بذلك وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به»[1].

فصاحب الهوى الداعي لهواه والمغالي فيه لا تقبل روايته.

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن عبد الله بن المبارك قوله: «سئل سفيان بن سعيد عن ثور بن يزيد الشامي فقال: خذوا عنه واتقوا قرينه، يعني أنه كان قدريا»[2].

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن سفيان الثوري قوله: «مررت بجرجان وبها جواب التيمي، فلم أكتب عنه، ثم كتبت عن رجل عنه، قلت لأبي نعيم (الراوي عن سفيان): ولم لم يكتب عنه؟ قال: لأنه كان مرجئا»[3].

ونقل ابن أبي حاتم عن إسحاق بن موسى الأنصاري قوله: «ثم إن كان منهم رجل أحدث بدعة سقط حديثه وإن كان أصدق الناس، ولم يكن لأصحاب الأهواء أن يقبل - يعني قولهم في روايتهم حديثا واحدا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن أصحاب الأهواء ليس هم على الدين الذي ارتضاه الله عز وجل»[4].

ونقل ابن أبي حاتم عن الحسن قوله: «لا تسمعوا من أهل الأهواء»[5].

وروى عن ابن سيرين قوله: «كانوا لا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة سألوا عنه، فكانوا ينظرون إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وإلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم»[6].

وقال يزيد بن هارون: «لا يكتب عن الرافضة فإنهم يكذبون»[7].

فهذه الأقوال كلها تدل على رد رواية المبتدعة إن غالوا في بدعتهم أو كذبوا في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رووا ما يؤيد بدعتهم.

الضابط الثاني: عدم قبول رواية الكذاب في الرواية والكذاب في حديث الناس وإن لم يتهم بالكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

كذب الراوي في حديث الناس مسقط لعدالته، فكيف إن كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالراوي الكذاب لا تقبل روايته وإن لم يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم.

روى ابن أبي حاتم بسنده عن الإمام مالك قوله: «لا يؤخذ العلم من أربعة: رجل معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ورجل يكذب في أحاديث الناس إذا حدث بذلك وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به»[8].

وروى بسنده عن أبي داود قوله: «قال لي شعبة: ائت جرير بن حازم فقل له: لا ترو عن الحسن بن عمارة، فإنه يكذب»[9].

وروى ابن أبي حاتم عن حماد بن زيد قوله: «كان أبو هارون العبدي كذابا يروي بالغداة شيئا، وبالعشي شيئا»[10].

فالراوي الذي يكذب لا يقبل حديثه ويعتبر هذا مسقطا لعدالته.

الضابط الثالث: عدم قبول رواية أهل الفسق والسفه

الفاسق المرتكب للمعاصي المتجرئ عليها، والسفيه ناقص العقل صاحب التصرفات غير المسؤولة ساقطا العدالة مخروما المروءة، وهذه الأصناف من الرواة لا يقبل حديثهم ولا يحتج بهم، وهذا معروف ومشهور عند علماء الحديث.

روى ابن أبي حاتم عن مالك قوله «لا يؤخذ العلم من أربعة: رجل معلن بالسفه وإن كان أروى الناس..»[11].

فالرجل السفيه مخروم المروءة لا تقبل روايته ولا يحتج بها.

---

122. ويظهر لي من كلام بعض أهل العلم عدم التفريق بين أهل الأهواء وأهل البدع وكأن معناهما واحد أو متقارب؛ ويدل على ذلك كلام ابن الصلاح في مقدمته، واستدلاله على عدم قبول رواية أهل البدع بقول الشافعي في أهل الأهواء وكأن معناهما واحد. انظر: ابن الصلاح، علوم الحديث المعروف بـ«مقدمة ابن الصلاح» 22/1. وقول الشاطبي في «الاعتصام» 213/1: «وعند ذلك يتعين للفظ «أهل الأهواء» و «أهل البدع» مدلول واحد»، فأحببت الإشارة إلى هذه المسألة وإن لم تكن في صلب موضوع هذا البحث.

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 320/1.
(2) المرجع السابق 98/1.
(3) المرجع السابق 103/1.
(4) المرجع السابق 311/1.
(5) المرجع السابق 321/1.
(6) المرجع السابق 317/1.
(7) المرجع السابق 318/1.
(8) المرجع السابق 320/1. وحديث رفع اليدين عند افتتاح الصلاة صحيح، رواه مسلم 338/2، ومالك 222/1، وغيرهم. وزيادة «ثم لا يعود» رواها أبو داود في «كتاب الصلاة»، باب «من لم يذكر الرفع عند الركوع» 406/2.
(9) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 140/1.
(10) المرجع السابق 167/1.
(11) المرجع السابق 320/1.

الضابط الرابع: عدم قبول رواية من لا يحسن الصلاة.

وهذا ضابط ذكره ابن أبي حاتم عن شعبة وسكت عنه، وفيه دلالة على أن عدم إتقان الرجل لصلاته خارم لعدالته فلا تقبل روايته.

روى ابن أبي حاتم عن عون بن عبد العزيز قوله: «قال لي شعبة: تأخذ عن أبي الزبير[1] وهو لا يحسن يصلي»[2].

فأنكر شعبة على عون روايته عن أبي الزبير وهو لا يحسن الصلاة، واعتبر ذلك سببا مانعا لقبول روايته.

ومع أنني لم أجد أحدا من العلماء ذكر هذا الضابط إلا أنني ذكرته لكلام شعبة وذكر أبي حاتم له باعتباره مانعا لقبول الرواية.

الضابط الخامس: عدم قبول رواية المدلس إن لم يصرح بالسماع[3]

إذا روى الراوي عمن لقيه ما لم يسمعه منه موهما أنه سمعه منه، أو من عاصره موهما أنه لقيه وسمع منه، وعبر عن ذلك بعبارة تفيد الاحتمال كـ (عن) فإن رواية هذا الراوي لا تقبل حتى يصرح بالسماع في كل حديثه، لأن من عرف بالتدليس لم يقبل تدليسه عند العلماء وذلك لأنه ربما سمعه من ضعيف أو من لا يحتج به فدلسه عن الثقات، ولأجل ذلك رد العلماء روايته إن لم يصرح بالسماع[4].

روى ابن أبي حاتم بسنده عن ابن نمير قوله: «أبو جناب: يحيى بن أبي حية صدوق، وكان صاحب تدليس أفسد حديثه بالتدليس، كان يحدث بما لم يسمع»[5].

فظهر من هذا فساد حديث هذا الرجل لتدليسه، فتدليس الراوي غير مقبول إن لم يصرح بالسماع.

هذه أهم الضوابط المتعلقة بالعدالة عند ابن أبي حاتم والتي تشترط لقبول رواية الراوي.

المطلب الثاني: ضوابط النقد المتعلقة بالضبط

يشترط علماء الحديث في الراوي الذي تقبل روايته أن يكون عدلا ضابطا، والضبط عند المحدثين نوعان: ضبط صدر: وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، وضبط كتاب: وهو صيانته منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه[6].

ويعرف الضبط من خلال اعتبار روايات الراوي ومقارنتها بروايات غيره من الثقات المعروفين بالضبط والإتقان وتتبع الأسانيد والطرق. وعليه فهناك ضوابط يعرف منها ضبط الراوي، ومن هذه الضوابط في مقدمة ابن أبي حاتم.

الضابط الأول: تغير حفظ الراوي واختلاطه يوجب عدم قبول روايته بعد التغير لا قبله

فالراوي الذي كان يحفظ ثم تغير حفظه أو اختلط لأي سبب من الأسباب فرواية من روى عنه قبل الاختلاط مقبولة ورواية من روى عنه بعد الاختلاط مردودة، فتغير الحفظ سبب لعدم قبول روايته، قال ابن أبي حاتم: «نا أبي نا الحميدي نا سفيان نا يزيد بن أبي زياد بمكة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذا افتتح الصلاة رفع يديه[7]. قال سفيان: فلما قدمت الكوفة سمعته - يعني يزيد بن أبي زياد - يحدث به فزاد فيه: ثم لا يعود، فظننت أنهم لقنوه وكان بمكة يومئذ أحفظ منه يوم رأيته بالكوفة وقالوا لي: إنه قد تغير حفظه»[8].

وقال ابن أبي حاتم: «نا علي قال: سمعت ابن نمير يقول: المسعودي كان ثقة اختلط بأخرة سمع منه عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون أحاديث مختلطة وما روى عنه الشيوخ فهو مستقيم»[9].

وقال ابن أبي حاتم: «نا صالح نا علي قال: سمعت سفيان يقول: جئت إلى صالح مولى التوأمة فسألته: كيف سمعت أبا هريرة؟ كيف سمعت ابن عباس؟ فقالوا: إنه قد اختلط، فتركته[10].

فابن أبي حاتم يبين في نقله هنا أقوال العلماء أن أحاديث الرواة الذين يروون عن المختلطين قبل اختلاطهم مقبولة أما أحاديثهم عنهم بعد اختلاطهم فهي مردودة ولا تقبل منهم لعدم ضبط راويها لها.

الضابط الثاني: عدم قبول حديث الراوي إذا لم يكن ضابطا لحديثه فكثر غلطه وتفرده بما لا يتابع عليه

إن لم يحفظ الراوي حديثه، فإن روايته لا تقبل، لأن الوهم وعدم الحفظ يستوجب رد الرواية؛ ولأجل هذا لم يقبل العلماء رواية الراوي غير الحافظ لرواياته،

(1) هو أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس، ثقة روى عنه الجماعة. ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب 390/9.

(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 149/1.

(3) ووجه اعتبار التدليس من ضوابط العدالة أن مرجعه إلى عدالة الراوي وقصده لا إلى ضبطه وغفلته فوجب التنبيه.

(4) هذا مفهوم من التدليس ومعناه عند العلماء. ينظر: ابن الصلاح، علوم الحديث المعروف بـ«مقدمة ابن الصلاح» 13/1.

(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 266/1.

(6) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص 69.

(7) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 150/1.

(8) المرجع السابق 78/1.

(9) المرجع السابق 266/1، أي ما روى عنه المتقدمين في السماع قبل اختلاطه.

(10) المرجع السابق 40/1.

يقول ابن أبي حاتم رحمه الله: «عن صالح عن علي قال: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: كان سفيان يعجب من حفظ عبد الملك: قال صالح: قلت لأبي هو عبد الملك بن عمير؟ قال: نعم، قال أبو محمد: فذكرته لأبي فقال: هذا وهم، إنما هو عبد الملك بن أبي سليمان، وعبد الملك بن عمير لم يوصف بالحفظ»[1].

وساق ابن أبي حاتم في سنده عن شعبة قوله: «ما رأيت أحدا أسوأ حفظا من ابن أبي ليلى»[2].

ونقل ابن أبي حاتم بسنده عن شعبة قوله: «كان حماد بن أبي سليمان لا يحفظ، قال أبو محمد: كان الغالب عليه الفقه، وإنه لم يرزق حفظ الآثار»[3].

ومن وسائل كشف سوء ضبط الرواة اعتبار رواياتهم بروايات غيرهم فإذا تفرد الراوي وغلط كثيرا وخالف غيره وكان غير محتمل للتفرد والمخالفة فلا تقبل روايته ويرد حديثه لأجل ذلك.

يقول ابن أبي حاتم: «عن عبد الرحمن بن مهدي قال: قيل لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا حدث عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون، وإذا أكثر الغلط، وإذا اتهم بالكذب، وإذا روى حديثا غلطا مجتمعا عليه فلم يتهم نفسه فيتركه طرح حديثه وما كان غير ذلك فارووا عنه»[4].

ونقل بسنده عن علي بن المديني قوله: «قلت ليحيى يعني ابن سعيد: أخبرني أبا سعيد عن رجل ليس بحافظ لكتبه يدفع إليه رقاع يقرؤها ولا يحفظها، قال: ما يعجبني هذا السماع»[5].

وساق ابن أبي حاتم بسنده عن الحميدي قوله: «فإن قال قائل: فما الشيء الذي إذا ظهر لك في الحديث أو من حدث عنه لم يكن مقبولا؟ قلنا: أن يكون في إسناده رجل غير رضا، بأمر يصح ذلك عليه، بكذب أو جرحة في نفسه، ترد بمثلها الشهادة، أو غلطا فاحشا لا يشبه مثله، أو ما أشبه ذلك»[6].

الضابط الثالث: عدم قبول رواية القابل للتلقين

إذا كان الراوي ضابطا لحديثه حافظا له فإنه لا يقبل التلقين لكن إن كان مغفلا فإن التلقين قد يمر عليه فيقبله، وهذا لا تقبل روايته ولا يحتج بها، يقول ابن أبي حاتم نقلا عن الحميدي: «فإن قال قائل: فما الغفلة التي ترد بها حديث الرجل الرضا الذي لا يعرف بكذب؟ قلت: هو أن يكون في كتابه غلط، فيقال له في ذلك، فيترك ما في كتابه ويحدث بما قالوا، أو يغيره في كتابه بقولهم، لا يعقل ذلك فيكف عنه، وكذلك من لقن فتلقن التلقين يرد حديثه الذي لقن فيه، وأُخذ عنه ما أتقن من حفظه إذا علم أن التلقين حادث في حفظه لا يعرف به قديما، فأما من عرف به قديما في جميع حديثه فلا يقبل حديثه ولا يؤمن أن يكون ما حفظ مما لقن»[7].

قال ابن أبي حاتم: «حدثنا عبد الرحمن نا أبو بكر أحمد بن عمير الطبري نا عبد الله بن الزبير الحميدي قال: من اقتصر على ما في كتابه فحدث به ولم يزد فيه ولا ينقص منه ما يغير معناه ورجع عما يخالف فيه بوقوف منه عن ذلك الحديث أو عن الاسم الذي خولف فيه من الإسناد ولم يغيره فلا يطرح حديثه، ولا يكون ضارا ذلك له في حديثه إذا لم يرزق من الحفظ والمعرفة بالحديث ما رزق غيره إذا اقتصر على كتابه ولم يقبل التلقين»[8].

فالراوي الذي يقبل التلقين لا يقبل حديثه لعدم ضبطه لرواياته.

الضابط الرابع: عدم قبول روايات العباد الصالحين إن لم يضبطوا ما يحدثون به

الصالحون من غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط، قال يحيى بن سعيد: «ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث»[9]، ولأجل ذلك فإن الراوي الصالح العابد إن لم يضبط حديثه ويهتم به ترد روايته ولا تقبل، روى ابن أبي حاتم بسنده: «قال حماد بن زيد - وذكروا حديث الجلد[10] عن أنس في ذكر الحيض - فقال: عمدوا إلى شيخ لا يميز بين قرء وحيض وغير ذلك فحملوه على أمر عظيم، قد كان في أول أمره يقول عن غير أنس، فحملوه على أن قال: عن أنس فقال لهم: هكذا أو نحوه»[11].

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 266/1.
(2) المرجع السابق 150/1.
(3) المرجع السابق 322/1.
(4) المرجع السابق 140/1.
(5) المرجع السابق 320/1.
(6) المرجع السابق 321/1.
(7) المرجع السابق 321/1.
(8) المرجع السابق 314/1.
(9) ابن حنبل، العلل ومعرفة الرجال 448/2، وهذا ليس على إطلاقه بل المقصود أهل الغفلة الذين يحدثون بكل ما يسمعون، وقد يأتي الخطأ إلى هؤلاء من عدم درايتهم للحديث فلا يميزون بين صحيحه وضعيفه. انظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي 372/1.
(10) هو الجلد بن أيوب البصري، شيخ ضعيف لا يحتج به، وقال حماد: لا يفرق بين الحيض والاستحاضة. ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان 259/1. والحديث المقصود هو حديث الجلد عن معاوية بن أيوب عن أنس: المستحاضة تنتظر ثلاثا خمسا سبعا تسعا لا تجاوز. رواه البيهقي في السنن الكبرى، باب «أكثر الحيض» 322/1، وعبد الرزاق في المصنف 299/1.
(11) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 169/1.

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن الإمام مالك قوله: «لا يؤخذ العلم من أربعة: رجل معلن بالسفه وإن كان أروى الناس، ورجل يكذب في أحاديث الناس إذا حدث بذلك وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، وشيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به»[1].

وروى ابن أبي حاتم بسنده: «سمعت عبد الرحمن بن مهدي وربما جرى ذكر رجل صدوق في حديثه ضعف فيقول: رجل صالح، الحديث يغلبه، يعني أن شهوة الحديث تغلبه»[2].

الضابط الخامس: عدم قبول رواية الراوي الذي يحدث من كتابه ولا يضبطه

الضبط عند المحدثين نوعان: ضبط صدر: وهو أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، وضبط كتاب: وهو صيانته منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه[3].

فالراوي إن لم يحفظ في صدره لكنه كان ضابطا لكتابه متمكنا منه قبلت روايته من كتابه، لكن إن كان الراوي لا يحفظ ويحدث من كتابه ومع ذلك لا يضبط كتبه، فإن روايته ترد ولا تقبل خوفا من أن يُدخل عليها ما ليس منها، روى ابن أبي حاتم بسنده عن أشهب بن عبد العزيز قال: «سئل مالك: أيؤخذ ممن لا يحفظ ويأتي بكتب ويقول قد سمعتها وهو ثقة؟ فقال: لا يؤخذ عنه: أخاف أن يزاد في كتبه بالليل»[4].

وروى ابن أبي حاتم عن ابن المبارك قوله: «ما رأيت أحدا أروى للزهري من معمر إلا أن يونس كان آخذا للسند لأنه كان يكتب... وقال ابن المبارك عن يونس: كتابه صحيح. قال عبد الرحمن وأنا أقول: كتابه صحيح»[5].

فهنا يشيد ابن المبارك بضبط يونس لكتبه ويمدحه في روايته ويفضله على غيره في روايته عن الزهري لأنه كان يكتب ويهتم بكتبه وأسانيده.

الضابط السادس: عدم قبول رواية نساخ الكتب إن لم يسمعوها

الراوي إن لم يسمع الرواية، فقرأها من رواية صاحبها أو من نسخة معينة دون أن يسمعها، فإنه ربما أخطأ في رواياتها وصحف فيها[6]، لذلك كان العلماء والنقاد من المحدثين يتجنبون رواية الذي ينسخ الكتب دون أن يسمعها فيرويها من النسخ فقط، يقول ابن أبي حاتم فيما يرويه بسنده عن شعبة: «أخذ مني حفص بن سليمان كتابا فلم يرده، قال: وكان يأخذ كتب الناس فينسخها»[7].

وروى ابن أبي حاتم عن سليمان بن موسى قوله: «لا تأخذ الحديث عن الصحفيين ولا تقرؤوا القرآن على المصحفيين»[8]. وروى عن سعيد بن عبد العزيز قوله: «لا تأخذوا العلم عن صحفي ولا القرآن عن مصحفي»[9]. والصحفي الذي يأخذ الروايات من الصحف دون أن يسمعها فيوردها على أنها من مسموعاته، وربما صحّف فيها وأخطأ في روايتها لتشابه أشكال رسم الكلمات.

المطلب الثالث: ضوابط النقد المتعلقة بأمور متفرقة

تحدثنا في المبحثين السابقين عن الضوابط المتعلقة بالضبط والعدالة، وبقي ضابطان وجدتهما خلال استقرائي لمقدمة ابن أبي حاتم، ولا يندرجان تحت الضبط أو العدالة، لذلك وجدت لزاما أن أذكرهما في مبحث منفرد وهما:

الضابط الأول: عدم قبول رواية من لا يحسن يتكلم

روى ابن أبي حاتم عن علي بن المديني قوله: «سألت يحيى بن سعيد عن إبراهيم السكسكي فقال: كان شعبة يضعفه، وقال: كان لا يحسن يتكلم»[10].

فيظهر من هذا المثال أن الراوي قد ترك حديثه وضعفه لأنه كان لا يحسن يتكلم، وربما السبب في ذلك أنه إن نطق بالحديث فقد يخطئ في روايته وإن كان يعرف الصحيح في الحديث، لكن طريقة نطقه قد تنطلي على المستمع فينقل الكلام كما سمعه، فيكون مخالفا لأصل الحديث، وهذا قريب من التصحيف المختص بالكتب فهو كأنه - والله أعلم - تصحيف من نوع آخر أدى إلى عدم قبول روايته.

الضابط الثاني: تضعيف الرواة الذين ترك شعبة الرواية عنهم[11]

روى ابن أبي حاتم عن أبيه قال: «إذا رأيت شعبة

(1) المرجع السابق 320/1.
(2) المرجع السابق 323/1.
(3) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص 69.
(4) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 317/1.
(5) المرجع السابق 232/1.
(6) انظر في التصحيف: ابن الصلاح، علوم الحديث المعروف بـ«مقدمة ابن الصلاح» 47/1.
(7) المرجع السابق 142/1.
(8) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 319/1.
(9) المرجع السابق 320/1.
(10) المرجع السابق 137/1.
(11) وجه ذكر هذا الضابط وإن لم يكن مطّردا هو عموميته وتحكيمه على الأغلب ولمكانة شعبة ومعرفته بالرجال، وإن لم يقبل العلماء منه رحمه الله بعض تجريحاته لبعض الرواة.

يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة إلا نفر بأعيانهم»[1].

وروى ابن أبي حاتم بسنده عن علي بن المديني قوله: «ذكرنا ليحيى - يعني ابن سعيد - القاسم بن عوف الشيباني، فقال يحيى: قال شعبة: دخلت عليه، وحرك يحيى رأسه، قلت ليحيى: ما شأنه؟ فجعل يحيد، قلت ليحيى: ضعفه في الحديث؟ قال: لو لم يضعفه لروى عنه»[2].

ووجه اعتبار هذا ضابطا أن شعبة كان يروي عن الثقات ويعتمد رواياتهم ولا يروي عن الضعفاء فإذا توفر لشعبة السماع من راو معين وتركه فلم يرو عنه مع توفر الدواعي للرواية عنه فهذا يدل على ضعفه لترك شعبة للرواية عنه.

وهذا الأمر ليس مطردا بشكل عام، لأن هناك نفرا بأعيانهم لم يرو عنهم شعبة وكانوا ثقات، لأسباب معينة، بالإضافة إلى أن شعبة كان ربما ضعف بما لم يعتبره النقاد سببا للتضعيف، فقد قيل لشعبة: ما لك تركت حديث فلان؟ قال: رأيته يركض دابته، فتركت حديثه[3].

وهذا ليس سببا للجرح؛ لذلك لم يقبل العلماء منه تضعيف بعض الرواة لأسباب لا تستوجب التضعيف.

الخاتمة

وبعد هذه الجولة في ذكر ضوابط النقد عند ابن أبي حاتم خلصت الدراسة للنتائج التالية:

1. أن النقد اختبار لمعرفة الجيد من الرديء، لذلك لا يقال نقد إيجابي أو سلبي، فالنقد نقد لمعرفة الصحيح من الضعيف والجيد من السيئ.
2. الضوابط المتعلقة بالعدالة عند ابن أبي حاتم هي: عدم قبول رواية المبتدع الذي يدعو إلى بدعته ويغلو في مذهبه، وعدم قبول رواية الكذاب في حديث الناس، وعدم قبول رواية أهل الفسق والسفه، وعدم قبول رواية من لا يحسن الصلاة، وعدم قبول رواية المدلس إن لم يصرح بالسماع.
3. الضوابط المتعلقة بالضبط عند ابن أبي حاتم هي: تغير حفظ الراوي واختلاطه يوجب عدم قبول روايته بعد التغيير لا قبله. وعدم قبول حديث الراوي إذا لم يكن ضابطا لحديثه فكثر غلطه وتفرده بما لا يتابع عليه. وعدم قبول رواية القابل للتلقين. وعدم قبول رواية العباد الصالحين إن لم يضبطوا ما يحدثون به. وعدم قبول رواية الراوي الذي يحدث من كتابه ولا يضبط كتبه. وعدم قبول رواية النساخ إن لم يسمعوا ما رووه.
4. الضوابط المتفرقة هي: عدم قبول رواية من لا يحسن يتكلم، وتضعيف الرواة الذين ترك شعبة الرواية عنهم.

والله تعالى أعلم.

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل 133/1.
(2) المرجع السابق 148/1.
(3) ابن حبان، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين 30/1.

المراجع

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي. تحقيق: عطا، مصطفى عبد القادر. 1422هـ/2002م. الجرح والتعديل. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي. تحقيق: المعلمي اليماني، عبد الرحمن بن يحيى. 1373هـ. الجرح والتعديل. الطبعة الأولى، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد الدكن، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

ابن الصلاح، أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. 1418هـ/1997م. علوم الحديث المعروف بـ«مقدمة ابن الصلاح». الطبعة الخامسة، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان.

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي البستي السجستاني. تحقيق: زايد، محمود إبراهيم. 1412هـ/1992م. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. بدون رقم الطبعة، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي. 1404هـ/1984م. تهذيب التهذيب. الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، لبنان.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد. تحقيق: الرحيلي، عبد الله بن ضيف الله. د.ت. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر. الطبعة الثالثة، بدون بيانات الناشر وبلد النشر.

ابن حجر العسقلاني، شهاب الدين أحمد بن علي. تحقيق: أبو غدة، عبد الفتاح. إخراج الطباعة: أبو غدة، سلمان عبد الفتاح. 1423هـ/2002م. لسان الميزان. الطبعة الأولى، مكتب المطبوعات الإسلامية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.

ابن حنبل، الإمام أحمد. تحقيق: عباس، وصي الله محمد. 1408هـ. العلل ومعرفة الرجال. الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

ابن رجب، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد الدمشقي الحنبلي. تحقيق ودراسة: سعيد، همام عبد الرحيم. 1407هـ/1987م. شرح علل الترمذي. الطبعة الأولى، مكتبة المنار، الأردن.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. تحقيق: هارون، عبد السلام محمد. 1411هـ/1991م. معجم مقاييس اللغة. الطبعة الأولى، دار الجيل، بيروت، لبنان.

ابن كثير، أبو الفدا إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي. تحقيق: علي، شيري. 1408هـ/1988م. البداية والنهاية. الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي المصري. 1414هـ/1994م. لسان العرب. الطبعة الثالثة، دار صادر، بيروت، لبنان.

أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي. تحقيق: عبد الحميد، محمد محيي الدين. د.ت. سنن أبي داود. بدون رقم الطبعة، دار الفكر، بيروت.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى. تحقيق: عطا، محمد عبد القادر. 1414هـ/1994م. سنن البيهقي الكبرى. بدون رقم الطبعة، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. تحقيق: السلفي، حمدي. 1415هـ تذكرة الحفاظ. الطبعة الأولى، دار الصميعي، الرياض، المملكة العربية السعودية.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. تحقيق: عبد المنان، حسان. د.ت. سير أعلام النبلاء. بدون رقم الطبعة، بيت الأفكار الدولية، الرياض، المملكة العربية السعودية.

السيوطي، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر. 1403هـ طبقات الحفاظ. الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي. تحقيق: الهلالي، سليم بن عيد. 1412هـ/1992م. الاعتصام. الطبعة الأولى، دار ابن عفان، المملكة العربية السعودية.

الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله. تحقيق: الأرناؤوط، أحمد؛ ومصطفى، تركي. 1420هـ/2000م. الوافي بالوفيات. بدون رقم الطبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

عبد الرزاق، أبو بكر بن همام الصنعاني. تحقيق: الأعظمي، حبيب الرحمن. 1403هـ المصنف. الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.

الفيروزآبادي، أبو طاهر مجد الدين محمد بن يعقوب الشيرازي. 1371هـ القاموس المحيط. بدون رقم الطبعة، دار الجيل، بيروت، لبنان.

مالك، الإمام أبو عبد الله بن أنس الأصبحي. تحقيق: عبدالباقي، محمد فؤاد. د.ت. الموطأ. بدون رقم الطبعة، دار إحياء التراث العربي، القاهرة، مصر.

مجمع اللغة العربية بالقاهرة، 1985م. المعجم الوسيط. الطبعة الثالثة، دار عمران، دمشق، سوريا.

مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري. تحقيق: عبد الباقي، محمد فؤاد. د.ت. صحيح مسلم. بدون رقم الطبعة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

Ibn Abi Hatim Narrators' Criticism Controls in the Introduction of His Book (Rejection and Attestation) "Aljarh Wa Altaadeel"

Moaath Okab Ahmad Awwad

Department of Islamic Studies, College of Arts and Sciences in Almethnab Qassim University

ABSTRACT

Ibn Abi Hatim is a leading scholar of narrators rejection and attestation science whose findings are accepted by scholars. He is also a main reference for those who came later. This work investigates his approaches and controls used to evaluate, and criticize narrators in addition to evaluate their narrations in his book rejection and attestation (Aljarh Wa Altaadeel).

The work adopted inductive approach and is comprised of two sections. The first discusses the linguistic meaning of rejection and attestation (Aljarh Wa Altaadeel) and the identification of Ibn Abi Hatim and his book. The second section discusses the controls used to criticize narrators in the introduction of his book.

The main findings indicates that his controls were clearly acceptable by the scholars.

Key Words: Attestation, Narrators' critisizm, Narators' evaluation.